

واما الكناية فما خوزة من قولهم كبت ان كان لام الكلمة ياء وهو المشهور  
فهي من الكناية اصلية كما في الزبانية والغاية او من كون ان كان واو وهي لغة  
غير مشهورة فهي منقبة عن الواو على غير قياس كذا في التقرير واما في الاصطلاح  
فما استمر المراد به الاقربيه حقيقة كان او مجازا اي بالاستعمال بان استعماله  
المتكلم قاصدا للاستمرار لكونه مقصودا عنده لا غرض صحيحه وان كان  
معناه ظاهرا في اللفظ كما ان الانكشاف التام يحصل في الصريح باستعماله وان كان  
معناه خفيا في اللفظ وعلى هذا فالصريح في بعض التعريفين راجع الى الاستعمال  
حكما ومن لم يشترط الاستعمال في الصريح لا يشترطه هنا فانه حمل في المشتراك الشكل  
ونحوها كذا في التقرير واقتضاه في التقرير انما لا يتبادر المراد منه اقسام الخفاء  
والمجاز غير المشتهر وهو مبني على عدم اشتراط الاستعمال واورده على اشتراطه  
لزوم كونه الضمما وليس من الالفاظ كنايةات بالوضع بالاستعمال مواز لما مر وانما  
قال مثل الفاظ الضمير واجاب في التقرير بانها وضعت ليعمل بها  
المخاطب بطريق الكناية فانه لا يتكلم الا بالاداء لا يصح باسم زيد مثلا لكي عنه  
بهو كما يبنى عن بابي فلان لان كنايةات قبل الاستعمال فانه قيل الكناية عند  
علمها والاصول هل هي الكناية عند علماء البيان او غيرها اجيب بان الظهور ان  
بيهما عموما وخصوصا مطلقا فان ما هو كناية عند علماء البيان كناية عند من فان  
صاحب المفتاح قال الكناية ان تترك ذكر الشيء بذكر ما يلزمه ليتقبل الذهن  
من

من المذكور الى المتروك وهذا المرجع نادرا لحكمه فليس كل كناية عند اهل  
الاصول كناية عند اهل البيان كذا في التقرير وحكمه بان لا يجب العمل الابالنية  
او ما يقوم مقامه من دلالة الحال ليزول ما في من استتار المراد والتردد فيه  
وكنايةات الاطلاق كباين وحرام سميت بجزا لان الاستتار في  
معانيه بل ظاهرة على كل احد كذا ما ثبت الكناية من جرته الابرار فيما تعمل  
فيه مثلا البائس معلوم المراد لان محل البسونة هي الوصلة وهي متنوعة انواعا  
مختلفة كوصلة النكاح وغيرها فاستمر المراد لا في نفسه بل باعتبار ابرار محل  
الذي يظهر اثر البسونة فيه فاستعمل لفظ الكناية واحتججت الى انية يزول  
ابرار محل وتعيين البسونة عن وصلة النكاح وتوقع الاطلاق البائس بموجب الكلام  
نفسه من غير ان يجعل انت بائس كناية عن انت طالق حتى يلزم كون الواقع به  
جميعا ولذا قال حتى كانت بوائس وذكر السيراني انه من باب تسمية للزوم  
باسم اللازم لانها بابه تسمية المحال باسم المحل الا الوصلة ضد البسونة فلا تكون  
محلا حقيقة اه وتعبق قولهم ان كنايةات مجاز في التلويح باذرها ما استمر المراد  
منه وان كان معناه اللغوي معلوما والمراد بقوله انت بائس بسونة خاصة  
لا مطلقا وهي غير معلومة وان كان المطلق معلوما فيكون كناية حقيقة وفيما تجر  
فما قيل لفظ كناية الاطلاق مجاز لانها عمل مجازة فخلطت لانها في الحقيقة  
الكناية وما قيل الكناية الحقيقة مستمر المراد وهذه معلومة والتردد فيها يرد بها